

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٢

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦) بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان

بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد

والمخصصة لشركة زهراء المعادى للاستثمار والتعهير

لإقامة مشروع عمرانى متكمال (فيلات)

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاخته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى أمر الإسناد رقم (١٣٨) بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٣ الصادر للسادة شركة زهراء المعادى

للاستثمار والتعهير «ش. م. م» ببيع قطعة الأرض رقم (٦) بالحى السابع عشر

بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان لإقامة نشاط عمرانى متكمال (فيلات) :

وعلى المحضر المؤرخ في ٢٠١٤/٤/٢٧ باستلام السادة شركة زهراء المعادى

للاستثمار والتعهير «ش. م. م» لقطعة الأرض رقم (٦) بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد

بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان ، أى ما يعادل ٥٩,٣٣٨ م٢ لإقامة نشاط عمرانى متكمال (فيلات) :

وعلى كتاب الشركة الوارد برقم (٤٨٤٥٣) بتاريخ ٢٠١٤/٩/١٤ والمرفق به الرسومات والمستندات اللازمة لاستصدار قرار وزير باعتماد المشروع والبرنامج الزمني للمشروع وتعهد الشركة بأن تكون الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة :

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد رقم (٢٢٠٨٣) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٩ المتضمن الموقف المالي والعقارات للأرض :

وعلى عقد البيع الابتدائي بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٦ المبرم بين الهيئة والصادرة شركة زهراء المعادى للاستثمار والتعمير «ش. م. م» لبيع قطعة الأرض رقم (٦) بالحي السابع عشر بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٧٦,٢٥٦ فدان ، أى ما يعادل ٣٢,٣٣٨,٥٩ م٢ تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذى يصدر من إدارة المساحة بجهاز مدينة الشيخ زايد لإقامة نشاط عمرانى متكملاً (فيلات) :

وعلى ما يفيد تقدم الشركة بتاريخ ٢٠١٥/٣/١٢ بما يفيد سداد (٥٠٪) من المصاريف الإدارية اللازمة لاستصدار القرار الوزارى :

وعلى كتاب الشركة الوارد برقم (٤٣٤٥٥) بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٩ بطلب استصدار القرار الوزارى الخاص بالأرض بعد التقدم بسداد (٥٠٪) من المصاريف الإدارية على أن يتم سداد باقى المبلغ خلال عام وبعد استبعاد الملاحظات المطلوبة على المخطط العام :

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (١٢٢٧) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٧ المرفق به المخطط العام للمشروع بعد المراجعة والتوجيه :

وعلى كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية رقم (٧٦١) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢٤ بما يفيد تقدم الشركة بالمستندات اللازمة لاستصدار القرار الوزارى والمنتهى بالتنبيه باللازم فى ضوء المستندات المقدمة وطبقاً للقواعد :

وعلى جدول عدم المانعة لإصدار قرار باعتماد المشروع الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة زهراء المعادى للاستثمار والتعهير «ش.م.م» لإقامة مشروع عمرانى متكمال (فيلات) على قطعة الأرض المخصصة للشركة رقم (٦) بمساحة ٢٥٦,٧٦ فدان بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراستة شروط المزايدة :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢١ المتهيبة بطلب استصدار القرار المعروض :

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦) بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٢٥٦,٧٦ فدان ، أى ما يعادل ٢٣٢,٣٣٨,٥٩ م^٢ (فقط ثلاثة وعشرون ألفاً وثلاثمائة وثمانية وثلاثون متراً مربعاً و٥٩/١٠٠ متر مربع لا غير) لإقامة مشروع عمرانى متكمال (فيلات) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٦ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفتها ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المعتمد على المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بأن تكون الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بال المادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بسداد المستحقات المالية قبل استخراج تراخيص البناء وفي حالة عدم الالتزام يعتبر هذا القرار كأن لم يكن .

مادة ٨ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

ال الصادر لشركة زهراء المعادى للاستثمار والتعهيد

لإقامة مشروع عمرانى متكمال على قطعة الأرض رقم (٦)

بمساحة ٢٥٦ فدان بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٥٦ فدان ،

أى ما يعادل ٥٩١٦،٣٣٨،٣٢٠ م^٢ .

مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٥٣٠،٣٣ فدان ، أى ما يعادل ٧١٤٧،٨٤١ م^٢ ، وتمثل نسبة (٤٣،٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة للبوابات بمساحة ١٥،٠٠ فدان ، أى ما يعادل ١٤١٣،٦٢ م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٠،٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٦،١١٣٤ فدان ، أى ما يعادل ٤٩٥،٤٩٥ م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٠،٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ١٠،١٨٩ فدان ، أى ما يعادل ٥٦٩،٥٦٩ م^٢ ، وتمثل نسبة (١٣،٣٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١٤،٧٠٢ فدان ، أى ما يعادل ٧٣٩،٦١٧٦٩ م^٢ ، وتمثل نسبة (١٩،٢٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٦ - الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومحارات المشاة بمساحة ١١،٧٠٦٦ فدان ، أى ما يعادل ٩٣٢٦،٩٤٩١٨٩ م^٢ ، وتمثل نسبة (١٥،٣٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

إجمالي المساحة المخصصة للإسكان بالمشروع ٣٣,٥٣ فدان ، أي ما يعادل ٧١٤٧,٨٤١م^٢ ، وتمثل نسبة (٤٣,٩٧٪) من مساحة أرض المشروع .

جدول قطع الأراضي والوحدات السكنية :

فترة الإسكان	عدد قطع الأرضى	عدد الوحدات بالنموذج	عدد الوحدات
فيلات منفصلة	١١	١	١١
فيلات توين هاوس	٤٨	٢	٩٦
فيلات تاون هاوس	١	٤	٤
فيلات تاون هاوس	٢٠	٦	١٢٠
فيلات تاون هاوس	٨	٧	٥٦
فيلات رياضي	٣٩	٤	١٥٦
الإجمالي	١٢٧	-	٤٤٣

الاشتراطات البنائية لمنطقة الإسكان :

نسبة أراضي الإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

المساحة المسموح ببناء عليها لا تزيد عن (٤٠٪) لكل قطعة أرض .

الرددود : أمامي ٤م ، جانبي ٣م ، خلفي ٦م .

الكثافة السكانية بحد أقصى ٠٤ شخصاً / فدان .

يتم توفير مكان انتظار للسيارات داخل المناطق السكنية بواقع (موقف سيارة / وحدة سكنية) .

ثانياً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :

إجمالي المساحة المخصصة للخدمات ٦,١١٣٤ فدان ، أي ما يعادل ٤٩,٤٩ م٢ ، وتمثل نسبة (٠.٨٪) وطبقاً للجدول التالي :

رقم قطعة الأرض	المسطح بالمتر المربع	المسطح بالفدان	النسبة البنائية
خدمات (١)	١٠٦٨٦,٣٨١٥	٢,٥٤٣٩	٪ ٣٠
ترفيهي	٨٦١٤,٥٤٥١	٢,٠٥٦	٪ ١٠
خدمات حديقة طفل	٦٣٨٠,٥٦٨٤	١,٥١٨٩	٪ ١٠
الإجمالي	٢٥٦٨١,٤٩٥	٦,١١٣٤	-

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

النسبة البنائية لا تزيد عن (٣٠٪) من المساحة المخصصة للخدمات . وبالنسبة لقطع أراضي الخدمات التي لم يتم تحديد نشاطها يتم الالتزام بالنسبة البنائية - الارتفاع - الردود طبقاً للاشتراطات البنائية المعمول بها بالهيئة وطبقاً لكراسة الشروط والمواصفات .

يتم ترك ردود ٦ أمتار داخل قطع أراضي الخدمات . يتم الالتزام بترك ممر مشاة لعرض لا يقل عن ٦ أمتار بالاستعمال السككي ومناطق الخدمات . يتم الالتزام بأن تكون الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات أولاً .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصري للجراجات .

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (أرضي + أول + غرف خدمات للسطح) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم وبما لا يتعارض مع الارتفاعات المفروضة من القوات المسلحة .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالهيئة لكل نشاط على حدة و الخاصة بالمشروعات الاستثمارية .
- ٣ - غرف الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها على ألا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسماوح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٤ - تتولى شركة زهراء المعادى للاستثمار والتعمير على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبنى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٥ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٧ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٨ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٤ ، ٥) .
- ١٠ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ١١ - تلتزم الشركة بتقديم البرنامج الزمني للمشروع ويعتمد من الهيئة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بكافة الشروط والمواصفات الواردة لكراسة المزايدة الخاصة بقطعة الأرض المذكورة وكذا جلسة الاستفسارات .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للخدمات طبقاً للكود ويواقع موقف سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٤ - الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

طرف ثانٍ
(إمضاء)

طرف أول
(إمضاء)



